

Distr.: General
25 August 2008
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون

البند ٧٦ (ج) من جدول الأعمال المؤقت*

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات حقوق
الإنسان وتقارير المقرر والممثلين الخاصين

حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧

مذكرة من الأمين العام**

يتشرف الأمين العام بأن يجيل إلى أعضاء الجمعية العامة تقرير المقرر الخاص المعني
بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، ريتشارد فوك، المقدم
وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥.

* A/63/150 و Corr.1.

** قدم هذا التقرير بعد الموعد المقرر لكي يعكس أحدث التطورات.



تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧

موجز

يبحث هذا التقرير، وهو أول تقرير يقدمه ريتشارد فوك، مدى احترام المعايير الإنسانية الدولية ومعايير حقوق الإنسان الدولية في الأراضي الفلسطينية التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ وذلك في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى منتصف عام ٢٠٠٨. ويؤيّل التقرير اهتماما خاصا للنتائج المترتبة على الاحتلال الذي طال أمده والذي يواصل تجاهل توجيهات الأمم المتحدة المتعلقة بدعم الحقوق القانونية لشعب محتل.

ويحيط التقرير علما أيضا بالجهود المرتبطة بإحياء عملية السلام في مؤتمر قمة انابوليس الذي عُقد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، ولا سيما التوقع بأن تجمد إسرائيل توسيع المستوطنات وتُخفف القيود المفروضة على الحركة في الضفة الغربية. ومما يثير الإحباط أن السجلات تبين نمو المستوطنات وفرض مزيد من القيود على الحركة في الضفة الغربية.

وإضافة إلى ذلك، يحيط التقرير علما بانتهاك القانون الإنساني الدولي المرتبط ببناء الجدار الفاصل، والقتلى من الفلسطينيين، بما في ذلك الأطفال، بسبب استخدام إسرائيل قوة مفرطة لإخماد مظاهرات غير عنيفة. وأولي أيضا اهتمام إلى تجاوزات إسرائيل عند معابر الحدود وأعرب عن القلق بصفة خاصة إزاء التحرش بالصحفيين الفلسطينيين والاعتداء عليهم. ويركز التقرير كذلك على الأزمة التي تشهدها الرعاية الصحية، ولا سيما في غزة.

ويعرب التقرير عن الأسف إزاء عدم تنفيذ إسرائيل توصيات محكمة العدل الدولية، التي أيدتها الجمعية العامة. ويطلب التقرير بتقديم مزيد من الإيضاح بشأن حقوق الشعب الفلسطيني من خلال توصية الجمعية العامة بأن تلتزم توجيهها قانونيا بشأن مدى إضرار الاحتلال بإعمال حق الفلسطينيين في تقرير المصير.

المحتويات

الصفحة	
٤	أولا - مقدمة
٧	ثانيا - التطورات السياسية: التغييرات الرئيسية في إطار الاحتلال
١٢	ثالثا - تحديات جسيمة لحقوق الإنسان: بعض الدراسات لحالات إفرادية
١٢	ألف - حرية التعبير ومضايقة أفراد وسائط الإعلام: حالة محمد عمر
	باء - حالات الإغلاق والعمليات العسكرية لقوات الدفاع الإسرائيلية في الضفة الغربية:
١٤	التجاوزات المرتكبة ضد السكان المدنيين في نابلس
١٦	جيم - الحق في عقد اجتماعات سلمية: المظاهرات ضد الجدار في الضفة الغربية
١٨	رابعا - المستوطنات في الأرض الفلسطينية المحتلة وآثارها على التمتع بحقوق الإنسان
٢٠	خامسا - الأزمة الصحية في الأراضي الفلسطينية
	ألف - انتهاكات أخرى تؤثر في المرضى القادمين من غزة: جهاز شين بيت (جهاز الأمن
٢٤	العام) يستجوب مرضى فلسطينيين في معبر إريتر
٢٦	سادسا - التوصيات

أولا - مقدمة

١ - عُيِّن في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٨ المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، وذلك عملاً بقرار لجنة حقوق الإنسان ٢/١٩٩٣ ألف، وتولى المقرر مهام منصبه في ١ أيار/مايو ٢٠٠٨. ولم يتمكن المقرر الخاص بعد من زيارة إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة للاضطلاع بولايته وتقديم معلومات مباشرة عن مدى احترام القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. ويأمل المقرر الخاص ويعتزم أن يبذل قصارى جهده لتأمين الدخول إلى هناك في المستقبل وسيلتمس تعاون حكومة إسرائيل في ذلك المسعى.

٢ - وهذا التقرير، هو أول تقرير يصدر منذ تولي المقرر الخاص مهام منصبه في ١ أيار/مايو ٢٠٠٨. ويغطي التقرير التطورات التي حدثت أساساً في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٨. ويستند التقرير إلى معلومات موثوقة جمعتها منظمات غير حكومية ومؤسسات دولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك الأمم المتحدة، لها سجل طويل يشهد بموضوعيتها وخبرتها في ما يتصل بأوضاع الاحتلال. ويحيط المقرر الخاص علماً بالتغيرات الإيجابية والسلبية على أرض الواقع، وكذلك في المحيطين الإقليمي والعالمي الأوسع نطاقاً. ويعتزم المقرر الخاص، لأغراض هذا التقرير، أن يعامل إدارة حماس لغزة بوصفها "السلطة الفعلية"، على ألا تترتب أي آثار سياسية على ذلك.

٣ - ويحيط المقرر الخاص علماً بصفة خاصة بأن الاحتلال العسكري للأرض الفلسطينية قد تجاوز الآن أربعين سنة وأن له خصائص الاستعمار والفصل العنصري، على النحو الذي لاحظته المقرر الخاص السابق. وفي ضوء هذه الخلفية، بصفة خاصة، تشكل إطالة أمد الاحتلال تهديداً عميقاً وتعدياً تراكمياً على أهم حقوق الإنسان جميعاً، وهو حق تقرير المصير للشعب الفلسطيني. ويضفي هذا الاعتبار طابعاً ملحاً على إجراء تقييم لمطالبات الفلسطينيين بالحق في المقاومة تعزيزاً لتقرير المصير، وعلى إصدار توصيات بأن تبدي الأمم المتحدة قدراً أكبر من تحمل المسؤولية في حل النزاع الإسرائيلي - الفلسطيني، مع المراعاة التامة للقانون الدولي، واتخاذ خطوات فورية، في هذه الأثناء، لضمان امتثال إسرائيل لالتزاماتها بموجب القانون الإنساني الدولي المتعلقة بالاحتلال العسكري. وفي هذا الصدد، ينبغي الإحاطة علماً برفض إسرائيل الامتثال لفتوى محكمة العدل الدولية بشأن النتائج القانونية المترتبة على تشييد جدار في الأرض المحتلة، الذي أيده ١٤ قاضياً من مجموع ١٥، والذي أيده غالبية ساحقة من أعضاء الجمعية العامة في قرارها دإط - ١٥/١٠. ولهذا الملاحظة العامة المتصلة باستمرار الاحتلال نتيجتان بالنسبة للأمم المتحدة. أولاً، في سياق

عملية انابوليس للسلام، تقع على الأمم المتحدة بصفتها عضوا في اللجنة الرباعية مسؤولة خاصة عن ضمان اتخاذ خطوات لزيادة الثقة بين جميع الأطراف في إنه سيعول على القانون الدولي في تقييم المطالب المتنافسة من جانب إسرائيل وفلسطين على السواء في سياق أي مفاوضات بشأن القضايا المعلقة المثيرة للخلاف. وثانيا، أن تجاهل هذه الرسالة الواضحة والجازمة بشأن الالتزامات القانونية الدولية المتعلقة بواجبات الدولة القائمة بالاحتلال، إضافة إلى أدلة أخرى على التجاهل الواردة بالتفصيل في هذا التقرير، ينبغي أن تحفز الأمين العام والجمعية العامة وسائر هيئات الأمم المتحدة على التسليم بالحاجة إلى تنفيذ مبادرات لازمة بصورة عاجلة لحماية حقوق الشعب الفلسطيني، بل وفي الحقيقة بقائه، ولحث إسرائيل على التمسك بالتزاماتها بموجب القانون الدولي. وتتمثل إحدى هذه المبادرات، التي تتوافق مع توصية المقرر الخاص السابق، في أن تقترح اللجنة الثالثة على الجمعية العامة أن تطلب فتوى جديدة من محكمة العدل الدولية بشأن الآثار المخالفة للقانون المترتبة في استمرار حرمان الفلسطينيين من حقهم في تقرير المصير، في ضوء طول فترة الاحتلال وطابعه، ولا سيما التعدي على ممتلكات الفلسطينيين واحتلال الأراضي.

٤ - وثمة صك قانوني له أهمية بارزة في ما يتصل بتقييم حقوق السلطة القائمة بالاحتلال وواجباتها، وهو اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين في أوقات الحرب (١٩٤٩)، ولكن هناك صك له أهمية أيضا لأنه انعكاس لتطور القانون الدولي العرفي، وملزم للأطراف في المعاهدة وهو بروتوكول جنيف الإضافي الأول لعام ١٩٩٧ المتصل بحماية ضحايا المنازعات الدولية المسلحة. وتشكل الأدلة على انتهاكات إسرائيل المستمرة والمتعمدة لهذه المعاهدة الدولية الملزمة عالميا في احتلالها للأرض الفلسطينية وضعا خطيرا مستمرا يتطلب رد فعل موحد من المجتمع الدولي. وينبغي الإشارة إلى أن المادة ١ من اتفاقية جنيف الرابعة تنص على ما يلي: "الأطراف المتعاقدة السامية تتعهد باحترام وضمائم احترام هذه الاتفاقية في ظل جميع الظروف". وقد حان الوقت لتلبية النداء الوارد في هذا الحكم.

٥ - وتجادل حكومة إسرائيل بقولها أن قطاع غزة لم يعد، منذ قيامها بتنفيذ خطة فك الارتباط في عام ٢٠٠٥، خاضعا للاحتلال، ولذلك السبب فإن القانون الإنساني الدولي لا ينطبق. ويتمثل موقف إسرائيل الرسمي، الذي تكرر في أغلب الأحيان، في أن "احتلال قوات الدفاع الإسرائيلية الحربي لقطاع غزة" انتهى في ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ "بجميع الآثار السياسية والأمنية والقانونية التي انطوى عليها". وتستخلص إسرائيل صراحة استنتاجا رئيسيا مفاده أنه نظرا لأن "السلطات الحكومية الكاملة"، في هذا التاريخ، نقلت إلى السلطة

الفلسطينية فإنها لم تعد تتحمل المسؤوليات القانونية والمعنوية للسلطة القائمة بالاحتلال^(١). ومن هذا المنظور، تستند حكومة إسرائيل إلى قرار المحكمة الإسرائيلية العليا في قضية البوسيوني ضد رئيس الوزراء، ووفقاً لهذا القرار فإن الحكومة "ليس من واجباتها العامة رعاية سكان القطاع". ويُحاجج المقرر الخاص هذا التقييم للوضع في قطاع غزة، ويقول إن أي إقليم يعتبر إقليمًا محتلاً إذا كان تحت "سيطرة فعلية" لدولة خلاف دولة السيادة الإقليمية. وواصلت إسرائيل منذ فك ارتباطها ممارستها للسيطرة الصارمة والمستمرة على الحدود، وعلى الدخول والخروج، والجمال الجوي، والمياه الإقليمية لغزة. وإضافة إلى ذلك، قامت إسرائيل بعمليات توغل عسكري عديدة وشنّت هجمات مميتة ضد أفراد مستهدفين، وأخضعت السكان المدنيين كلهم في الإقليم لأوضاع حصار منذ أن فازت حماس بلا أي مجال للشك في الانتخابات التشريعية العامة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، وأحكمت الحصار بعد أن تسلمت حماس مقاليد الأمور في منتصف حزيران/يونيه ٢٠٠٧. ويتسبب فرض الحصار في ضغوط شديدة على سكان غزة، ونتيجة لمساعي كسب مشاركة دولية في الحصار الأخير أصبح من المستحيل على السلطات الفلسطينية القائمة بالإدارة أن توفر الحد الأدنى من الرعاية لسكان القطاع البالغ عددهم مليون ونصف المليون نسمة. وبناء على هذه الاعتبارات، فإن من الواضح دون أي شك معقول من منظور القانون الدولي في أن قطاع غزة لا يزال تحت الاحتلال الإسرائيلي، بما يصاحب ذلك من مسؤوليات قانونية ملقاة على عاتق السلطة القائمة بالاحتلال، وأن اتفاقيات جنيف لا تزال سارية بحذافيرها.

٦ - وهناك جوانب كثيرة للوضع اليومي والمستمر في الأرض الفلسطينية المحتلة تتصل بالتقييم القانوني لحقوق وواجبات الطرفين. والمهدف الرئيسي من هذا التقرير هو نقل فهم يستند إلى أدلة كافية لمدى استمرار تدهور الوضع في جميع أجزاء الأرض الفلسطينية المحتلة، الذي وصل إلى مستويات خطيرة ولا يمكن تحملها من المعاناة الذهنية والبدنية والصدمات للشعب الفلسطيني الذي يعيش تحت الاحتلال. وهذا يناقض الرأي القائل بأنه نظراً لعدد من التطورات، من بينها وقف إطلاق النار في غزة والعلاقات الإيجابية بين إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية والسلطة الفلسطينية وإحياء عملية السلام في نابوليس والانخفاض العام في الوفيات الإسرائيلية المدنية والعسكرية بسبب العنف وفي حوادث الإرهاب، فإن أعباء الاحتلال قد خفت. ويبدو في الحقيقة أن الوضع قد تحسن بالنسبة لإسرائيل اقتصادياً وسياسياً خلال هذه الفترة، ولكن الوضع ساء بالنسبة للشعب الفلسطيني. فقد أخذت مزيد من الأراضي من أجل تشييد المستوطنات التي شهدت توسعاً، وما تزال الأوضاع المتأزمة

(١) انظر "رد منسق الأنشطة في الأراضي على تقرير أطباء من أجل حقوق الإنسان عن استجواب مرضى عند معبر إيرتز"، وزارة الدفاع، دولة إسرائيل، ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٨.

قائمة في غزة كلها، ولا تزال القيود على الحركة قائمة أو زادت إحكاما في سائر أنحاء الضفة الغربية، واتخذت خطوات قانونية إضافية لطرد الفلسطينيين الذين يعيشون في القدس. وردا على موافقة حكومة إسرائيل مؤخرا للغاية على قرار بإنشاء ٤٤٧ وحدة سكنية إضافية في منطقة القدس، قال صائب عريقات، المفاوض الفلسطيني في مفاوضات السلام في برقية إخبارية لوكالة رويترز: "أنا لا أعرف كم مرة يجب فيها على إسرائيل أن تقوم بهذه الأعمال حتى يفتح المجتمع الدولي عيونهم. ألا يستطيع العالم أن يرى أن هذه الأعمال تدمر عملية السلام؟". وينصب الموضوع الرئيسي لهذا التقرير على أن الواقع الفلسطيني أصبح أسوأ من أي وقت مضى، وليس ثمة ما يشير إلى حدوث أي تحسن ملموس.

٧ - ويسعى هذا التقرير إلى إيجاد توازن بين تسليط الضوء على الأحداث التي تُظهر بجلاء تزايد عمق المشاكل العامة المرتبطة بالاحتلال وبين مناقشة أنماط السلوك التي يبدو أنها تنتهك حقوق الإنسان لشعب خاضع للاحتلال، مع مراعاة حقوق السلطة القائمة بالاحتلال في بسط الأمن في أوضاع الاحتلال. وفي هذا التقرير، سيكرس المقرر الخاص فصلا للحق في الصحة، مع الإشارة بصفة خاصة إلى غزة.

ثانياً - التطورات السياسية: التغييرات الرئيسية في إطار الاحتلال

٨ - إن إطار الاحتلال له أهميته في إجراء تقييم له قيمته لأحداث معينة ولسياسات الاحتلال ولأنشطة المقاومة، ولتقييم حالة حقوق الإنسان بصورة عامة إلى المدى الذي يسمح به أمن المحتل. ويساعد الاهتمام بالأبعاد المتعلقة بالاحتلال عموماً على تركيز الاهتمام على الأهمية المحورية للحق الفلسطيني في تقرير المصير والكفاح من أجل إعماله في ظروف احتلال طال أمده. وتتيح جميع التغييرات في السياق الأوسع للعلاقات الإسرائيلية - الفلسطينية التمعن في طبيعة الاحتلال، من حيث طابعه القمعي وصعوبة تحسين أحوال الشعب الفلسطيني طالما ظل يعيش تحت الاحتلال.

٩ - وعلى إثر فتح ثغرة في الجدار الذي يفصل بين مصر وقطاع غزة بفعل مواد متفجرة وضعتها حماس بالقرب من معبر رفح في ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، عبر عشرات الآلاف من السكان غزة، الذين أفادت بعض التقديرات أن عددهم وصل إلى ٥٠٠.٠٠٠، الحدود إلى مدينة رفح المصرية، سعياً بصفة خاصة إلى شراء أغذية وأدوية وشتى السلع الاستهلاكية غير المتوفرة في غزة. ونُقلت تصريحات للرئيس المصري حسني مبارك أشار فيها إلى أنه رد على حرس الحدود عندما طلبوا توجيهات بقوله "دعوهم يأتون ليأكلوا ويشربوا

الطعام، وبعد ذلك يعودون، طالما أنهم لا يحملون أسلحة“^(٢). وأفادت التقارير بأن متحدثا عن حماس قال ”إننا نخلق واقعا. ويجب علينا أن نسعى إلى تغيير الوضع، ونحن الآن في انتظار النتائج. لقد حذرنا الشعب المصري من أننا جوعى ونموت“. وقال الكثير من أبناء غزة ممن ليس لهم أي انتماءات سياسية، بتعبيرات شتى إن ”هذا هو أفضل شيء فعلته حماس“. وأوجز آلان نايرن، الصحفي المستقل، الوضع على أفضل نحو في كتاباته قائلا ”إن اختراق جدار غزة كان صرخة هيئة: لم يُقتل أحد، وربما أنقذ البعض، ولقد كان مشهد التزوح المهيب إلى داخل مصر تصويرا فعالا لظلم شديد“^(٣). قد سجلت كلمات نايرن بدقة الحقائق الرئيسية التي تلقي الضوء على الاحتلال، والتي تجسدت في عبارته ”مشهد التزوح المهيب“. ولم يكن من المستطاع مشاهدة هذه الأحداث دون الإحساس بآس شعب ظل لفترة طويلة حبسًا بسبب احتلال محبط يهدد أحواله البشرية، بل وحتى بقاءه، احتلال لا ينبغي السماح باستمراره. وبعد أيام قليلة، طُلب من أبناء غزة أن يعودوا إلى غزة، وأصلح الجدار وعادت من جديد أوضاع الحصار والعزلة. وربما نتجت تغييرات إلى الأفضل، وإن تكن غير محسوسة، عن التزوح والمشهد المهيب للجماهير الغفيرة وهي ترحل عن غزة، فهذه الأحداث من شأنها أن تؤدي إلى اتساع نطاق الفهم الدولي لحالة اليأس الناجمة عن العزلة وتقييد الحرية المفروضة على ١,٥ مليون من أبناء غزة.

١٠ - ولم يتقرر أن هناك أي علاقة سببية، أو يعترف بوجودها، بين الأحداث المرتبطة باختراق جدار رفح، وبين بدء مفاوضات سرية في القاهرة بين ممثلين عن حكومة إسرائيل وممثلين عن حماس، برعاية مصرية، من أجل إبرام اتفاق لوقف إطلاق النار يوضع نهاية لإطلاق الصواريخ على إسرائيل من غزة وللغارات العسكرية وعمليات الاغتيال التي تستهدف أشخاصا بعينهم التي تقوم بها إسرائيل في قطاع غزة. وفي الوقت نفسه، يبدو أن من الصعب الوقوف ضد الرأي القائل بأن التغطية الإعلامية ولا سيما الصور التي نشرت في أرجاء العالم، عن اختراق الجدار شجعت إسرائيل على أن تكون أكثر تقبلا لعروض حماس المطروحة منذ فترة طويلة من أجل إقرار وقف إطلاق النار بصورة متبادلة. وكانت المفاوضات طويلة إلى حد ما، ولكنها نجحت في نهاية الأمر. وفي ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، أُعلن وقف إطلاق النار، وبالرغم من بعض المخالفات على الجانبين كليهما، فقد صمد وقف إطلاق النار بصورة عامة^(٤). ولم تُعلن على الملأ شروط وقف إطلاق النار، ولكن

(٢) انظر، جريدة النيويورك تايمز، ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨.

(٣) آلان نايرن ”عنف له ما يبرره: اختراق جدار غزة“ The Nations، ٢٩ كانون الثاني، يناير ٢٠٠٨.

(٤) للاطلاع على تقييم لوقف إطلاق النار انظر يوري أفنيري، ”وقف إطلاق النار“، عرض نقدي للكتب، لندن ”London Review of Books“، ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٨، ٣٠.

افتراض المراقبون المطلعون أن إظهار حماس لإرادتها وقدرتها على إنفاذ وقف إطلاق النار على ميليشياتها المسلحة سيقلبه تخفيف للحصار من قبل إسرائيل.

١١ - وحظيت جهود حماس لإنفاذ وقف إطلاق النار بالاعتراف، وقوبلت بالمثل من جانب إسرائيل في شكل تخفيف للصعوبات التي يعاني منها أبناء غزة. وتقول إسرائيل أنها زادت إمدادات الأغذية والأدوية بنسبة ٥٠ في المائة، وأنها تنظر في اتخاذ خطوات أخرى تهدف إلى تخفيف التوترات والصعوبات. وبالرغم من ذلك، وبسبب مدة وشدة الحصار الذي فرض في أوضاع كان يشيع فيها من قبل الفقر والمشاق فإن الأوضاع الإنسانية الصعبة داخل قطاع غزة لا تزال مفرجة وتمثل أخطارا جمة تهدد بوقوع نكبات في المستقبل.

١٢ - وثمة جانب إضافي لهذه التطورات يتمثل في اعتراف إسرائيل ضمينا بحكم حماس الفعلي لغزة. ووفقا لمائير جافدانفار، وهو متخصص مرموق في شؤون الشرق الأوسط من تل أبيب فإن "[حماس] هي القوة التي يجب أن تتعامل معها إسرائيل. ورغم أن هذا ليس اعترافا كاملا، فإن إسرائيل اعترفت بحماس كطرف هام، ولا يمكن تجاهله في بعض المسائل ... وتُظهر إسرائيل دلائل على أن السياسة التي كانت تتبعها في الماضي المتمثلة في رفض التكلم مع منظمات مقاتلة ليست سياسة عملية على الدوام ... [و] أدركت أن التكلم مع أعدائها هو أقصر الطرق وأكثرها فعالية من حيث التكلفة عسكريا واقتصاديا واستراتيجيا^(٥)". ومن الناحية الرسمية، فإن إسرائيل لم تغير موقفها الرسمي ومفاده أن حماس منظمة إرهابية، وينبغي النظر إلى اتفاق وقف إطلاق النار بصفته اقتراحا توفيقيا قدمته مصر وقبله الطرفان كلاهما. وإسرائيل مستمرة على إصرارها على أن حماس لا بد أن تستوفي، بصفة منفردة، ثلاثة شروط قبل أن تغير إسرائيل موقفها الدبلوماسي الرسمي وتلك الشروط هي: الاعتراف بحق إسرائيل في الوجود كدولة يهودية، وتأكيد الاتفاقات السابقة بين السلطة الفلسطينية وإسرائيل، ونبذ العنف.

١٣ - وإلى حد ما، فإن هذه الحقائق التي حدثت مؤخرا غنية عن البيان: فقد بزغت حماس من هذه العملية التي أسفرت عن وقف إطلاق النار كشريك لإسرائيل في إدارة ترتيبات مشتركة. وعلى الجانب الإسرائيلي من المعقول أيضا النظر إلى الترتيب باعتباره اعترافا ضمينا بحماس من جانب دولة إسرائيل. ومن المأمول أن يهيئ هذا التطور إمكانية رفع الحصار عن غزة، واستعادة المساعدة الاقتصادية الدولية، وإقامة نظام احتلال يمثل للقانون الإنساني

(٥) للاطلاع على تقييم مبكر لوقف إطلاق النار، انظر مقالة بقلم جوشوا ميتينك، "مع صمود وقف إطلاق النار في غزة، تخفف إسرائيل حصارها الاقتصادي"، كريستيان ساينس مونيتور (Christian Science Monitor)، ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨.

الدولي ويتمسك بحقوق الإنسان بالقدر المستطاع في ضوء الوضع الأمني. ومن المرجح أن تركز التقييمات التي تجري لهذه العملية في المستقبل على ما إذا كانت المفاوضات المصرية مع السلطة الفلسطينية بشأن إعادة فتح معبر رفح ناجحة، وما إذا سيتمكن التوصل إلى اتفاق لتبادل الأسرى، يشمل إطلاق سراح الجندي الإسرائيلي العريف جلعاد شاليط، الذي ظل أسيراً لأكثر من سنتين. وتشجع هذه المفاوضات يرتبط يقيناً بالاحتمالات العملية لتحسين حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للمليون ونصف المليون من الفلسطينيين الذين يعيشون في غزة، ولكن من وجهة النظر القانونية البحتة فإن التزامات إسرائيل بوصفها السلطة القائمة بالاحتلال غير مشروطة وليست مرهونة بشيء آخر، ولا سيما عندما يتعلق الأمر بالحقوق الأساسية لعامة السكان في غزة.

١٤ - ورغم أن العلاقات المتقلبة بين حماس وفتح داخل الأرض الفلسطينية المحتلة ليست جزءاً من الولاية الحالية، فإن دعوة الرئيس محمود عباس الأخيرة إلى إجراء محادثات تؤدي إلى إنشاء حكومة وحدة وطنية لكل فلسطين تصب أيضاً في اتجاه تقليل العنف، والتمكين من أن تتحسن إلى حد ما إمكانيات تمتع السكان المدنيين، الذين يعيشون تحت الاحتلال الإسرائيلي، بحماية حقوقهم الإنسانية. وتتوقف أي عملية سلام ناجحة على عدة شروط منها وجود تمثيل موحد لجميع الفلسطينيين الذين يعيشون تحت وطأة الاحتلال.

١٥ - وحدث أيضاً بعض التطورات المشجعة في المنطقة، قد تؤدي بشكل غير مباشر إلى تحسن في نظام الاحتلال، وإن كانت التطورات على أرض الواقع، حتى تاريخه، لا تؤكد تلك الآمال. ويوفر التفاوض على اتفاق بين حزب الله وحكومة لبنان أساساً إلى حد ما لتحقيق مزيد من الاستقرار. وتوحي أيضاً المفاوضات الجارية بين إسرائيل وسوريا، بوساطة تركيا، بتحدد الاعتماد على نهج دبلوماسي لمعالجة النزاعات التي لم تتم تسويتها، وباستعداد دولة إسرائيل، نوعاً ما، للنظر في الانسحاب من الأرض المحتلة في حرب ١٩٦٧. وتشكل المبادرات المصرية في ما يتصل بالوضع في غزة جزءاً أيضاً من هذا الجو البناء أكثر من ذي قبل في المنطقة المجاورة للأرض الفلسطينية المحتلة، ولكن الفلسطينيين الذين يعيشون بالاحتلال لم يجنوا حتى الآن أي فوائد من ذلك، وفي كثير من الجوانب، استمرت الحالة في التدهور.

١٦ - وإنهاء الاحتلال هو السبيل الوحيد إلى استعادة حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني على نحو كامل. ووفقاً للمبادئ القانونية، يقتضي القانون الدولي انسحاباً إسرائيلياً فعلياً من كل الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفقاً للنداء المأثور في قرار مجلس الأمن ٢٤٢ المتخذ في أعقاب الحرب العربية الإسرائيلية لعام ١٩٦٧. غير أن أي انسحاب يعتبر

مستبعدا للغاية دون مفاوضات ثنائية تعالج كل المسائل المتنازع عليها بين إسرائيل والسلطة الفلسطينية. ومن هذا المنظور، ظهرت بوادر تفاؤل إلى حد ما مع انعقاد اجتماع أنابوليس في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ الذي جمع حوالي ٤٠ حكومة معنية، باعتباره إحياء لعملية السلام وفقاً للخطوط التي حددتها اللجنة الرباعية في خريطة الطريق التي وضعتها في ٢٠٠٣. وساد في أنابوليس فهم مشترك بين الحكومات المشاركة بأن إسرائيل والسلطة الفلسطينية سيسعيان إلى حل كل المسائل المعلقة، وحدث تحول واضح من جانب حكومة الولايات المتحدة نحو تشجيع المفاوضات الثنائية. وتلا ذلك اجتماعات كثيرة بين إيهود أولمرت رئيس الوزراء الإسرائيلي ومحمود عباس رئيس السلطة الفلسطينية، ولكن ليس هناك دلائل تشير إلى حدوث تقدم ملحوظ بشأن مسائل الوضع النهائي إلى جانب ضالة التوقعات بأن هذا المسار في التفاوض سيسفر عن نتائج مجدية. ويعكس هذا ضعف رئيس الوزراء أولمرت في ضوء المعارضة الإسرائيلية الداخلية ووضعه المحاط بالتحديات وإعلانه عن نيته الاستقالة بعد اجتماعات حزب كاديفا في أيلول/سبتمبر من هذا العام. والأهم من ذلك هو أن إسرائيل أخفقت دون شك في اختبار المصادقية المحدد في أنابوليس لعملية السلام، والذي ينطوي على تجميد كامل لتوسيع المستوطنات الإسرائيلية (إلى جانب تفكيك ما يسمى "المستوطنات الأمامية"، أي عمليات احتلال المستوطنين للأراضي في مختلف أرجاء الضفة الغربية التي يعتبرها القانون الإسرائيلي غير قانونية) وتقليل القيود التي تفرضها نقاط التفتيش على حرية التنقل. وبدلاً من ذلك فإن النمط القائم منذ أنابوليس هو استمرار توسيع المستوطنات الإسرائيلية بوتيرة سريعة، مع انعدام أية تقارير عن تفكيك المستوطنات الأمامية، فضلاً عن زيادة عدد العراقل المرهقة المرتبطة بشبكة نقاط التفتيش العسكرية الإسرائيلية.

١٧ - وتمثل الاختبار الثاني المحدد للمصادقية في نقصان أعمال العنف الفلسطيني. وهنا، يبدو أن لوقف إطلاق النار في غزة، إن استمر، أهمية كبيرة للغاية، مثله في ذلك مثل تصميم السلطة الفلسطينية على أن تنفذ، بقدر استطاعتها، سياسة التخلي عن الكفاح المسلح ضد الاحتلال الإسرائيلي. ولكن إذا لم تقم إسرائيل بتحركات مماثلة بشأن المستوطنات، فمن المرجح أن تتوقف العملية أو تُهجر إلى ما نهاية. وفي الوقت الحالي، ليس هناك أي أساس للتفاؤل بأن مبادرة أنابوليس ستؤدي إلى وضع نهاية للاحتلال في الوقت المناسب، أو إلى السلام، أو إلى احترام إسرائيل لحقوق الشعب الفلسطيني وفقاً لمتطلبات القانون الإنساني الدولي والمعايير القانونية لحقوق الإنسان الدولية.

ثالثاً - تحديات جسيمة لحقوق الإنسان: بعض الدراسات لحالات إفرادية

ألف - حرية التعبير ومضايقة أفراد وسائط الإعلام: حالة محمد عمر

١٨ - محمد عمر صحفي حصل على تأشيرة خروج من غزة، حيث يقيم، لتلقي جائزة مارتا غيلهورن للامتياز الصحفي، وقبول دعوات لإلقاء كلمات في أوروبا. وقد صدرت له تأشيرة سفر بعد مساعي كبيرة بذها أحد البرلمانين الهولنديين لإقناع حكومة إسرائيل بالسماح للسيد عمر بمغادرة غزة. وتُعطى جائزة غيلهورن للامتياز الصحفي لصحفي يبدى شجاعة وقدرة في تغطية مناطق الحرب؛ والسيد عمر أصغر من كان لهم شرف نيل هذه الجائزة. وبناء على اتصال مباشر بالسيد عمر ومجموعة متنوعة من الأشخاص البارزين الذين يعرفونه، من الواضح أن السيد عمر البالغ من العمر ٢٤ عاماً يحظى بالإعجاب على نطاق واسع لخصاله الشخصية ولقدراته الصحفية التي أظهرها في السنوات الأخيرة في تقاريره عن الحالة في غزة. وواجه السيد عمر صعوبات في طريق عودته إلى غزة، عندما حاول المرور عبر إسرائيل من معبر جسر اللنبي لكي يدخل غزة. وقد وصل السيد عمر إلى حدود الأردن دون أن يكون برفقة دبلوماسي هولندي مع ما يتيح ذلك من فوائد، وقد وصل الدبلوماسي متأخراً إلى الحدود. ووفقاً للسيد عمر تسبب عدم وجود المرافق الدبلوماسي في عدم الوفاء بالالتزام الذي تم التعهد به له عند تشجيعه على مغادرة غزة لقبول الجائزة. ووقعت الأحداث المعنية في ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، ووردت في الصحف في مختلف أرجاء العالم. وبواسطة رسالة خاصة، تلقى المقرر الخاص تأكيدات من السفير الهولندي في جنيف بأن الحادث يُؤخذ "بجدية بالغة" وأنه يجري التماس تفسير من حكومة إسرائيل. وقد عززت هذا الطلب بنداء عاجل إلى سفير إسرائيل في جنيف. وحتى تاريخه، لم يأت أي رد سواء على طلب تقديم وصف لما حدث أو تفسيره. ونشر محمد عمر روايته للأحداث، وفي ما يلي مقتطفات منها:

"عند عودتي من لندن، جرّدت من ملابسي تحت تهديد السلاح وخضعت للاستجواب والركل والضرب لأكثر من أربع ساعات. وفي لحظة ما أغمي علي ثم استيقظت على أظافر تقعر اللحم تحت عيني. وعصر ضابط رقبتي تحت حذائه وضغط صدري على الأرض. وتناوب آخرون على ركلي وقرصي وهم يضحكون طوال ذلك الوقت. وسحبوني من قدمي ماسحين رأسي في ما لفظته من قيء. وقيل لي في وقت لاحق إنهم نقلوني إلى مستشفى... واليوم أعاني من صعوبة في التنفس. وتعلو صدري وعنقي سحجات وخدوش. وأخبرني طبيبي أنني نظراً لتضرر العصب

من إحدى الركلات، قد أكون غير قادر على الإنجاب وسأكون بحاجة إلى إجراء عملية جراحية^(٦).

والسيد عمر مقتنع بأن الذين نفذوا هذا الاعتداء الوحشي على شخصه أفراد من جهاز الشين بيت (جهاز الأمن العام) كانوا على علم تام بأنه تلقى جائزة غيلهورن عند وجوده في الخارج، وكانوا يحاولون مصادرة أموال الجائزة، ولكنهم أصيبوا بالإحباط لأنها كانت قد أودعت في حساب مصرفي ولم تكن متاحة. وبعد هذه التجربة في اللني، أفادت التقارير بأن السيد عمر أعمي عليه، ونُقل إلى مستشفى فلسطيني في أريحا في الضفة الغربية، ثم نُقل إلى معبر إيريتز الذي نُقل منه مرة أخرى ليعالج في المستشفى الأوروبي في مخيم اللاجئين في خان يونس.

١٩ - ولا يمكن الاستهانة بهذا الحدث التعيس المشار إليه ومعاملته على أنه مجرد حادث أو خروج على المؤلف على يد أفراد غير منضبطين في الأمن الإسرائيلي. ويبدو أن الباعث على معاملة السيد عمر بهذه الطريقة هو الغضب الإسرائيلي إزاء ما حظيت به تغطيته الصحفية التي تصف احتلال غزة من اعتراف دولي، ورغبته في تكرار هذا الوصف في الخارج، وهمته وعزمه على مواصلة هذا الدور المهني كشاهد على تجاوزات الاحتلال. وتجدر الإشارة إلى أن كل الفلسطينيين يخضعون بشكل تعسفي للمضايقة وسوء المعاملة على الحدود وفي نقاط التفتيش، لكن العداء للصحفيين يبدو شديداً بشكل خاص. وقد ألقى السيد عمر كلمة خلال الوقت الذي قضاه في أوروبا أمام الحضور في البرلمان الأوروبي، وصف فيها المعاناة في غزة بسبب الحصار وحالات الإغلاق ونقص الوقود والأغذية. وينبغي الإشارة إلى أن السيد عمر لم يُتهم بأي جريمة، ولم يكن يحمل أي مواد محظورة. ومعاملته على النحو الموصوف تشكل على ما يبدو انتهاكاً صارخاً للمادة ٣ (١) (أ) (ج) من اتفاقية جنيف الرابعة التي تنص، في جزء منها، على ما يلي: "تحظر الأفعال التالية [...] وتبقى محظورة في جميع الأوقات والأماكن ... (أ) الاعتداء على الحياة والسلامة البدنية ... (ج) الاعتداء على الكرامة الشخصية، وعلى الأخص المعاملة المهينة والحاطة بالكرامة". والمادة ٥ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لها أهميتها أيضاً إذ أنها تحرم "... العقوبة أو المعاملة القاسية أو الوحشية أو المهينة". وتتجاوز المادة ١٩ في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة ١٩ في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (١٩٦٦) بشكل مباشر بقدر أكبر مع حالة السيد عمر. فقد فسرت المادة ١٩ (٢) من العهد على أنها تنطبق بشكل خاص على كل صحفي يسعى إلى دعم الحق في "تلقني" مختلف ضروب

(٦) محمد عمر، "الحقيقة والنتائج تحت الاحتلال الإسرائيلي"، The Nation، ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٨.

المعلومات ... ونقلها إلى آخرين ... على شكل مكتوب أو مطبوع ... أو بأية وسيلة أخرى يختارها". وبالإضافة إلى ذلك، تؤكد المادة ١٣ (٢) من الإعلان حق الشخص في العودة دون إعاقة إلى بلد إقامته: "لكل فرد حق في مغادرة أي بلد بما في ذلك بلده، وفي العودة إلى بلده". وقد انتهك هذا الحق بشكل سافر في حالة السيد عمر.

٢٠ - ورغم أن هذا الحادث لا يؤثر إلا على شخص واحد، فإن له حتماً أثراً تقشعر له الأبدان، ويبدو أنه جزء من نمط أعم للتدخل العقابي الإسرائيلي في التقارير الصحفية المستقلة عن الاحتلال. وقد ردت منظمة العفو الدولية على قتل مصور لرويترز في نيسان/أبريل ٢٠٠٨ ببيان دبابية إسرائيلية يقولها "يبدو أن فضل شناعة قتل عن عمد رغم أنه كان مدنياً لا يشارك في الهجمات على القوات الإسرائيلية". وفي آب/أغسطس، أُبرئ طاقم الدبابية المسؤولة عن وفاة السيد شناعة رسمياً من أي إثم في رسالة كتبها المحامي العام الإسرائيلي، العميد أفيهاي ميندلبلت، مما دفع رئيس تحرير رويترز، ديفيد شليسنغر، إلى الرد بقوله: "لقد أصبت بخيبة أمل بالغة لكون هذا التقرير [المقدم من الجيش الإسرائيلي] يتغاضى عن استخدام القوة القاتلة المفرطة في موقف اعترف الجيش نفسه بأنه لم يتم تحليله بوضوح". وهناك انتقادات أخرى موجهة لسلوك إسرائيل التعسفي تجاه الصحفيين الفلسطينيين والأجانب في غزة والضفة الغربية صدرت عن منظمات محترمة من قبيل محررون بلا حدود ولجنة حماية الصحفيين. وإجمالاً، يبدو أن تجربة محمد عمر هي مجرد أحدث مثال لنمط من السلوك الإسرائيلي الرسمي الذي يتدخل في حرية الصحافة في ظروف الاحتلال، ومن ثم يحرم السكان الفلسطينيين من الحماية التي قد تنتج من كشف حالات سوء استعمال السلطة من جانب السلطة القائمة بالاحتلال. وتحمل الأمم المتحدة مسؤولية واضحة وعليها واجب مؤكد في حماية الصحافة المستقلة، لا سيما في مناطق الحرب والمناطق الواقعة تحت الاحتلال، وذلك كجزء من التزامها إزاء حقوق الإنسان والقانون الدولي.

باء - حالات الإغلاق والعمليات العسكرية لقوات الدفاع الإسرائيلية في الضفة الغربية: التجاوزات المرتكبة ضد السكان المدنيين في نابلس

٢١ - ما زال تطويق مدن الضفة الغربية الرئيسية من خلال تمديد جدار الفصل والاحتفاظ بنقاط للتفتيش يعني أن الخروج والدخول صعباً ومهيناً. ولم يخفف من الخنة التي يواجهها الفلسطينيون تحت الاحتلال حتى محادثات السلام الجارية بين رئيس الوزراء أولمرت والرئيس عباس، والالتزام الذي أعلنته حكومة إسرائيل بالرد على تخلي السلطة الفلسطينية عن المقاومة المسلحة بتيسير حرية التنقل في الضفة الغربية، والانخفاض الملحوظ في أعمال العنف من الجانب الفلسطيني في الضفة الغربية وغزة. ووضعت المدن والبلدات التي يعتقد أن تأثير حماس

فيها قوي، حسبما اتضح من النجاح المحرز على المستوى المحلي في انتخابات عام ٢٠٠٦، تحت ضغط خاص نتيجة الغارات العسكرية المتكررة. ونابلس مثال على ذلك. فقد تلقى المقرر الخاص تقارير مشفوعة بيمين من مراقبين غير فلسطينيين للحالة في نابلس. وتثبت هذه التقارير أن إسرائيل استخدمت القوة بشكل مستمر ضد السكان المدنيين في نابلس حتى دون التذرع في ذلك بأنشطة المقاومة السابقة. ومن ٢٦ حزيران/يونيه إلى أواخر تموز/يوليه ٢٠٠٨، نفذت قوات الدفاع الإسرائيلية مجموعة من العمليات العسكرية الليلية في نابلس أدت إلى مقتل ما لا يقل عن شابين فلسطينيين وإلقاء القبض على عشرات الرجال والنساء والأطفال ومصادرة الممتلكات وتدميرها، وخلق جو من الخوف. وحدثت هذه العمليات العسكرية دون توجيه أي اتهامات صريحة إلى سكان نابلس. وشملت الأضرار تدمير ممتلكات تخص عدة منظمات خيرية، بما فيها مدارس وعيادات ودار أيتام كانت تقدم خدمات ضرورية إلى سكان نابلس. وأغلقت هذه المؤسسات بشكل تعسفي، كما أُغلق المركز التجاري لنابلس، الذي كان يضم بعض أقدم المؤسسات التجارية وأكثرها احتراماً وازدهاراً. وصادرت السلطات الإسرائيلية ممتلكات كيانات تجارية هامة دون اتخاذ الإجراءات القانونية الواجبة أو تقديم أي تبرير أممي ذي مصداقية. وكان الأثر العام لهذه الأنشطة الإسرائيلية هو تقليل النشاط الاقتصادي بحوالي ٥٠ في المائة في هذه المدينة التي كانت تعتبر من قبل المركز التجاري لفلسطين. وإلى جانب هذه الخسائر المادية التي أنزلتها سياسات الاحتلال الأخيرة والضرر النفسي الذي تسببه التجربة المروعة للغارات العسكرية التي تقوم بها قوات إسرائيلية مدججة بالسلاح بصفة يومية في وقت متأخر من الليل، يسود شعور متزايد بالعزلة الفعلية ناتج عن نقاط التفتيش وحواجز الطريق المتعددة التي تحيط بالمدينة.

٢٢ - وقامت القوات العسكرية الإسرائيلية بعمليات إغلاق للمؤسسات الخيرية وغيرها من المؤسسات المدنية في الأشهر القليلة الماضية في مدن أخرى في جميع أنحاء الضفة الغربية. ويفسر ذلك تدهور أوضاع الاحتلال في هذا الجزء من الأرض الفلسطينية، وانتهاك القوة القائمة بالاحتلال المزدوج لحقوق الإنسان الفلسطيني ولالتزامات إسرائيل بموجب اتفاقية جنيف الرابعة. ويعني ذلك أن إسرائيل لا تفي بحسب بالتزاماتها القانونية بوصفها القوة القائمة بالاحتلال بموجب القانون الإنساني الدولي، بل إنها تعرقل أيضا الجهود التي يبذلها الفلسطينيون لتخفيف أثر هذه الانتهاكات على حسن أحوال الفلسطينيين الذين يعانون من الاحتلال. ونظرا لأن الوضع في غزة بلغ أقصاه في العام الماضي، مع مخاوف حقيقية من حدوث انهيار اجتماعي، ومجاعة كبيرة ومرض واسع الانتشار، فلم يكن الاهتمام الموجه لما تتحمله الضفة الغربية من مشقة ومعاناة على نفس القدر.

٢٣ - وعلى الأمم المتحدة التزام مطلق بحماية حقوق الإنسان للسكان الذين يعيشون تحت الاحتلال، بما في ذلك ضمان مراعاة دعم حقوق كل قطاعات السكان، وعدم التركيز على من يواجهون كارثة إنسانية وشيكة فقط. وتنتهك سياسات الاحتلال التي تنتهجها إسرائيل روح القانون الإنساني الدولي ونصه على النحو الوارد في المواد من ٤٧ إلى ٧٨ من اتفاقية جنيف الرابعة. والمادة ٥٣ ذات أهمية بوجه خاص، إذ تطلب من أي سلطة قائمة بالاحتلال أن تحجم عن تدمير ممتلكات السكان الخاضعين للاحتلال إلا إذا "كانت العمليات الحربية تقتضي حتماً هذا التدمير". وكان أثر عمليات الإغلاق العسكرية هو تدمير ممتلكات سكان نابلس. وتوفر المواد من ٦٤ إلى ٦٩ إطاراً قانونياً لتحميل أشخاص في الأراضي المحتلة المسؤولية الجنائية عن ما قيل إنهم ارتكبوه من أضرار، إن وُجدت، ولكن الاتفاقية تحظر دون قيد القتل خارج إطار القانون والأعمال الانتقامية وكل أشكال العنف الجماعي والعقابي. وأشار الصحفي الإسرائيلي البارز، غيديون ليفي، الذي كتب في جريدة هآرتز في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى أن المدنيين الفلسطينيين في الضفة الغربية "لا يمكن أن يتعرضوا في آن واحد للسجن، والمنع من كسب عيشهم، والحرمان من أية مساعدة للرعاية الاجتماعية بينما نوجه ضربات لمن يحاولون القيام بذلك، مهما كانت دوافعهم. وإن أرادت إسرائيل أن تحارب الجمعيات الخيرية، فعليها على الأقل أن تقدم خدمات بديلة. فعلى ظهور من نحارب الإرهاب؟ الأراميل؟ الأيتام؟ إن هذا لمخجل". ويعرب التقرير المؤثر الذي أعده مايرباد ماغواير، الحائز على جائزة نوبل من آيرلندا الشمالية، الذي يتناول فيه إغلاق دور الأيتام في الخليل عن آراء مماثلة^(٧).

جيم - الحق في عقد اجتماعات سلمية: المظاهرات ضد الجدار في الضفة الغربية

٢٤ - نعلين قرية تقع في مقاطعة رام الله في الضفة الغربية قريباً من الجدار الذي تشيده إسرائيل بشكل غير قانوني على الأرض الفلسطينية المحتلة في تحد لفتوى محكمة العدل الدولية بشأن جدار الفصل. وقد وقعت عدة مظاهرات غير عنيفة ضد بناء الجدار الذي شُيد بطريقة أدت إلى مصادرة أجزاء كبيرة من أراضي القرية. وهذا جزء من قصة أطول عن نزع ملكية الأراضي الذي ابتلي به الفلسطينيون.

٢٥ - وتشير التقديرات إلى أن إسرائيل صادرت بشكل تدريجي ما يصل إلى ٨٠ في المائة من أراضي نعلين بدءاً من عام ١٩٤٨. وبعد حرب عام ١٩٦٧، أدى موقع نعلين قرب الخط الأخضر إلى زيادة حالات مصادرة الأراضي من أجل مستوطنات الضفة الغربية

(٧) تقرير عن قيام إسرائيل بتدمير المؤسسات الخيرية الإسلامية في الخليل، ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨.

(٧٤) دونماً لمستوطنة شاليط، ثم ٦٦١ دونماً لماتياهو، و ٩٣٤ دونماً لهاشوننايم، و ٢٧٤ دونماً لمدين إليت، و ٢٠ دونماً لمينورا)، مما أخذ حوالي ١٣ في المائة من أراضي القرية. وعندما عينت رسمياً نسبة ٢٠ في المائة إضافية من أراضي نعلين، المملوكة لسكانها، لتصادرها إسرائيل من أجل تشييد الجدار، حدثت مظاهرات شديدة. وأصبحت نعلين المركز المهم لمعارضة الجدار، وفي الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٤، كانت مسرحاً لعدة مظاهرات ضد الجدار. وشهدت الأشهر الأخيرة احتجاجات من جانب أشخاص يعيشون في القرية ومؤيدين من مدن مجاورة مثل رام الله وطولكرم، وأيضا من جانب ناشطي سلام إسرائيليين قدموا إلى نعلين للانضمام إلى المظاهرات غير العنيفة التي تسعى إلى منع استئناف تشييد الجدار.

٢٦ - واستخدمت القوات العسكرية الإسرائيلية، بما فيها شرطة الحدود، عدداً متنوعاً من أساليب العنف لتفريق المتظاهرين، بما في ذلك رصاصات الصلب المكسوة بالمطاط والذخيرة الحية. وتوفي فلسطينيان حديثا العمر من جروح طلقات نارية. فأحمد موسى، وهو صبي في سن العاشرة التقطت صورته في المظاهرة، قُتل، حسب شهود عيان، بينما كان يغادر المظاهرة. وكتب يوري أفنيري، الإسرائيلي الذي يحظى باحترام واسع وكان مشاركا في المظاهرات، وهو عضو سابق في الكنيست، في مقال لوكالة أنباء نعلين بتاريخ ٣ آب/أغسطس ٢٠٠٥، أن "جندياً سدّد بندقيته نحو الطفل وأطلق عليه النار بذخيرة حية من مسافة قريبة". وأولئك الذين رأوا الطفل وصفوا وجهه بأنه "مشوه بالرصاص". ونُقل عن مصطفى البرغوثي، وهو برلماني فلسطيني بارز، قوله "إن إسرائيل تحاول استفزاز متظاهرين سلميين لدفعهم إلى اللجوء إلى العنف". وبعد أيام قليلة، توفي فلسطيني ثانٍ، هو يوسف أحمد عميرة البالغ من العمر ١٩ سنة، متأثراً بجروح في الرأس أصيب بها وهو يشترك في جنازة أحمد موسى.

٢٧ - ومن منظور القانون الدولي لحقوق الإنسان، يحق لسكان نعلين أن يتظاهروا سلمياً ضد التمديد غير القانوني الواضح للاحتلال وما ارتبط به من تشييد الجدار على الأرض الفلسطينية المحتلة الذي استمر في تحد لفتوى محكمة العدل الدولية وتأييدها العام من الجمعية العامة للأمم المتحدة^(٨). وبالإضافة إلى ذلك، فإن الاستخدام الإسرائيلي للقوة المفرطة، لا سيما عندما يبدو إنها تسعى عن عمد إلى قتل المتظاهرين أو تشويههم، بمن فيهم الأطفال، يبطل أي ادعاء بأن إجراءات الشرطة أو الإجراءات العسكرية المتخذة كانت ضرورية لأغراض الأمن والنظام العام. ويعد حق الشعوب في أن تدافع عن أراضيها ضد مصادرتها

(٨) الآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار على الأراضي الفلسطينية المحتلة، فتوى محكمة العدل الدولية، ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤؛ وأهاب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة دإط - ١٥/١٠ بالأطراف أن تمتثل للالتزامات المحددة في الفتوى. ورفضت إسرائيل حكم الفتوى، وواصلت تشييد أجزاء إضافية من الجدار.

بشكل غير قانوني حقا أساسيا، ويسري هذا الحق في ظروف الاحتلال حيث يوجد نظام قانوني في شكل اتفاقية جنيف الرابعة التي وضعت عن قصد لحفظ طابع الأراضي المحتلة ودعم مصالح مواطنيها. واستجابة للمبادرات القانونية الفلسطينية، غيرت السلطات الإسرائيلية موقع أجزاء من الجدار للحد من التدخل في النشاط الزراعي الفلسطيني في نعلين وقليلية.

رابعا - المستوطنات في الأرض الفلسطينية المحتلة وآثارها على التمتع بحقوق الإنسان

٢٨ - يشكّل التوسع المستمر في المستوطنات الإسرائيلية غير المشروعة في الضفة الغربية والقدس نمطاً خطيراً من السلوك غير القانوني للسلطة القائمة بالاحتلال، وتجاهلاً لما قطعته إسرائيل على نفسها من تعهدات دولية بتجميد نمو المستوطنات وإزالة "المستوطنات الأمامية" التي أنشئت في الضفة الغربية دون إذن سليم من السلطات الإسرائيلية. وعلاوة على ذلك، فإن برنامج الاستيطان الإسرائيلي، بمداه ونطاقه، وما ينطوي عليه من وضع ترتيبات أمنية وشق الطرق الالتفافية والأنفاق وتشبيد الجسور، يشكل عائقاً منيعاً في وجه إحلال السلام بين إسرائيل وفلسطين، وكذلك مصدراً للاحتكاكات اليومية في ظل ظروف الاحتلال. ولقد تقرر منذ زمن طويل، بتوافق آراء أخصائيي القانون الدولي، عدم مشروعية المستوطنات في جميع أرجاء الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية، وأكدت ذلك قرارات صادرة عن الجمعية العامة ومجلس الأمن. ويجد هذا الاستنتاج سنداً واضحاً أشد الوضوح في المادة ٤٩ من اتفاقية جنيف الرابعة، التي تحظر على السلطة القائمة بالاحتلال أن تنقل "جزءاً من سكانها المدنيين إلى الأراضي التي تحتلها".

٢٩ - ولسوء الحظ، ألقى تبادل رسائل رسمية بين أرييل شارون، رئيس وزراء إسرائيل آنذاك، وجورج و. بوش، رئيس الولايات المتحدة الأمريكية، في ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، بظلاله على الموقف الدبلوماسي الذي يؤثر في وضع المستوطنات. فقد فسرت الرسائل على نطاق واسع على أنها توحى بقبول أمريكي لقيام إسرائيل على نحو دائم بضم المستوطنات الإسرائيلية الكبيرة الواقعة على مقربة من حدود عام ١٩٦٧، وفيها ٨٠ في المائة من مجموع سكان المستوطنات، وكذلك في الأجزاء المحتلة من القدس. وجدير بالملاحظة أنه لئن كان لتلك الرسائل وزن سياسي في نظر الحكومتين، فإنها ليس لها أي وزن قانوني، ومن المؤكد أنها لا يمكن أن تنال من الحقوق الفلسطينية بموجب القانون الإنساني الدولي. وانطلاقاً من هذا المعنى الأساسي، فإن الرسائل لا دخل لها بأي عملية سلام مشروعة، وينبغي أن تكون مشاركة الأمم المتحدة انعكاس لإقرار بعدم قدرة الرسائل على تقويض الحقوق الفلسطينية.

٣٠ - ومن المهم أنه حتى مع التقليل من الأهمية القانونية أو الوزن المعنوي لهذه الرسائل، فقد تضمنت رسالة رئيس الوزراء شارون تعهداً إسرائيلياً بشأن المستوطنات، وإن لم يكن له أي أثر ملحوظ على السلوك. ويبيّن شارون أن هناك وعياً بما "تواجهه دولة إسرائيل من مسؤوليات". ومن بينها "القيود على نمو المستوطنات؛ وإزالة المستوطنات الأمامية غير المأذون بها...". وأعدت الحكومة الإسرائيلية الحالية تأكيد تلك المسؤوليات في أنابوليس، بيد أنها، مرة أخرى، لم تنفذ منها شيئاً يذكر. وعلى النقيض من ذلك، فإن نمو المستوطنات مقاساً بعدد السكان، بل وأكثر من ذلك، مقاساً بالأراضي المستولى عليها، عن طريق نزع الملكية ووضع اليد والحجز أساساً، والبناء العمراني، قد تواصل بوتيرة متسارعة.

٣١ - ولقد بات ذلك النمط، وما استتبعه من تقطيع لأوصال حياة الفلسطينيين اليومية، ينظر إليه بشكل متزايد على أنه رسالة موجهة إلى الفلسطينيين، مؤداها أن الحل القائم على دولتين لهذا النزاع لم يعد صالحاً رغم أنه لا يزال عنواناً للسياسة المعلنة للجنة الرباعية، وتفاهم أنابوليس، ومعظم التعليقات على أهداف عملية السلام. ومن بين الجوانب المثيرة للقلق في رسالة الرئيس بوش دعمه لأن تُصاغ التزامات انسحاب إسرائيل في النهاية "في ضوء الحقائق الجديدة على أرض الواقع، بما في ذلك أهم المراكز السكانية الإسرائيلية". ولم يرد أي ذكر للتذكيرات الموجهة مراراً وتكراراً إلى حكومة إسرائيل بأن سياستها الاستيطانية تتنافى والتزاماتها بموجب القانون الإنساني الدولي وقرارات محددة صادرة عن الأمم المتحدة.

٣٢ - ومن الصعب أن يجرى على وجه الدقة تحديد مدى توغل المستوطنات في أرض الضفة الغربية والقدس الشرقية نظراً لعملية التوسع المستمرة. وتشير أفضل التقديرات السائدة إلى أن حيازة الأراضي لأغراض استيطانية (إضافة إلى الأراضي الفلسطينية المستولى عليها لبناء الجدار الفاصل) أدت إلى مصادرة ١٤ في المائة من أرض الضفة الغربية، التي لا تعدو أن تمثل هي نفسها ٢٢ في المائة فحسب من الإقليم الأصلي تحت الانتداب البريطاني لفلسطين. وحسب آخر الأرقام، هناك حالياً زهاء ٢٠٠ مستوطنة، و ١٠٠ مستوطنة أمامية، و ٢٩ قاعدة عسكرية إسرائيلية. وتبلغ تكلفة الحفاظ على شبكة المستوطنات حوالي ٥٥٦ مليون دولار في السنة، ويقدر عدد المستوطنين بما يتراوح بين ٤٨٠.٠٠٠ و ٥٥٠.٠٠٠ نسمة. ويبلغ معدل التوسع في المستوطنات قرابة ٤ في المائة في السنة، بالنسبة للأرض والسكان على السواء. وتثير المستوطنات طائفة متنوعة من المشاكل الخاصة التي تتسبب في العنف، سواء عنف المستوطنين إزاء الفلسطينيين، أو عنف المقاومة الفلسطينية. وظلت مدينة الخليل بقعة ساخنة باستمرار، وما انفكت مسرحاً لحوادث عنف

متكررة وحالات وفاة مأساوية، وهي تأوي ٧٠٠ مستوطن تحت حماية ٣٠٠ جندي إسرائيلي، في مدينة يبلغ عدد سكانها الفلسطينيين ١٥٠.٠٠٠ نسمة. ولعل أكثر الإحصاءات دلالةً (جمعها مكتب منسق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة في الأرض الفلسطينية المحتلة) التي تفيد بأن الأرض الفلسطينية التي استولت عليها إسرائيل من أجل المستوطنات، والمناطق العسكرية المغلقة (بما في ذلك غور الأردن بأكمله تقريبا)، والمناطق التي أعلنتها إسرائيل محميات طبيعية، قد حوّلت الآن نسبة ٤٠ في المائة من الضفة الغربية إلى منطقة يتعذر دخولها وغير قابلة للاستخدام لأغراض التنمية السكنية أو الزراعية أو التجارية أو البلدية.

٣٣ - وكان توسع المستوطنات ملحوظا بوجه خاص في القدس الشرقية. فقد وافقت لجنة التخطيط والبناء التابعة لمنطقة القدس في الآونة الأخيرة على ١ ٨٠٠ وحدة سكنية جديدة (٩٢٠ في حار حوما/جبل أبو غنيم، و ٨٨٠ في بيسغات زئيف). والتوسع يعزز أيضا السياسة الإسرائيلية الرامية إلى تحويل القدس الشرقية إلى منطقة معظم سكانها من اليهود، وهي السياسة التي اقترنت بعمليات طرد الفلسطينيين. وعلاوة على ذلك، يقابل وجود ٢٥٠.٠٠٠ يهودي يعيشون "بصورة غير قانونية" في القدس الشرقية بالتغاضي.

خامسا - الأزمة الصحية في الأراضي الفلسطينية

٣٤ - هناك توافق في الآراء بين المراقبين المتخصصين على وجود أزمة صحية مستمرة في غزة والضفة الغربية على السواء. وهي أزمة متعددة الأبعاد، تحمل مخاطر حقيقية بوقوع انهيار شامل في النظام الصحي الأساسي، مع ما يستتبعه من عواقب وخيمة على السكان الفلسطينيين.

٣٥ - وتتسم الحالة الاقتصادية والاجتماعية الأساسية في الأرض الفلسطينية المحتلة بمعدلات بطالة وفقر شديدة الارتفاع، ولا سيما في غزة. وتفيد مصادر في كل من الأمم المتحدة والبنك الدولي بأن مجموع معدل الفقر في الضفة الغربية وغزة معا وصل حاليا إلى ٥٩ في المائة، وأن انعدام الأمن الغذائي يضرّ بما لا يقل عن ٣٨ في المائة من إجمالي عدد السكان في الأرض الفلسطينية المحتلة. ويصل معدل البطالة المعلن عنه رسميا في غزة إلى ٤٥ في المائة، وهو أعلى معدل في العالم، بيد أن حتى هذا الرقم يبخس مستوى البطالة الحقيقي لأسباب شتى. وتفيد التقارير بأن ٩٥ في المائة من المصانع في غزة هي الآن مغلقة من جراء الحصار. وأشار البنك الدولي إلى أن هذه المجموعة من الظروف قد تسفر عن انهيار اقتصادي "لا رجعة فيه".

٣٦ - وقد صنّفت إسرائيل غزة "كيانا معاديا" منذ أن تولّت حماس المقاليد في منتصف حزيران/يونيه ٢٠٠٧، ومن ثم بررت حصر الإمدادات من الغذاء والوقود في مستويات تكفي لأقل القليل من ضروريات الحياة. ووفقاً للإحصاءات المتاحة، لا تتلقى غزة سوى ٣٠ في المائة من احتياجاتها الأسبوعية من الوقود، وعلى وجه الخصوص، تتلقى كميات غير كافية من زيت الطهي ووقود الديزل. وكان من شأن التصنيف ضمن "دولة معادية" أن جعل إسرائيل تقوم أيضاً بوقف تسديد العائدات الجمركية المستحقة للفلسطينيين، كما عمدت، كل من أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية إلى تعليق مساعدتهما الاقتصادية إلى غزة.

٣٧ - وكثيراً ما لا تتوافر الإمدادات الطبية والمعدات الأساسية بسبب تعذر استيراد قطع الغيار أو الحصول على بدائل تحل محلها. ويواجه سكان غزة المرضى الذين يحتاجون إلى عناية طبية متخصصة غير متاحة في غزة صعوبة كبيرة في الحصول على تصاريح الخروج لتلقي العلاج في إسرائيل، ولقي العديد منهم حتفه نظراً لعدم تلقي العناية الطبية في الوقت المناسب. وتتناول الفقرة ٤٦ العقبات التي تجابه المرضى الفلسطينيين في غزة الذين هم في حاجة إلى تلقي العلاج في إسرائيل. ويفيد برنامج الصحة النفسية للمجتمع المحلي في غزة بأن الأثر التراكمي لتلك الظروف خلّف "عواقب نفسية وخيمة على الشعب الفلسطيني، الذي يكابد معظم أفراده من المدنيين ... مشاعر الحنق، والقلق، والذعر، والاكتئاب، والإحباط، واليأس نتيجة لممارسات الاحتلال الإسرائيلي والحصار والفقر".

٣٨ - وليس الوضع في الضفة الغربية على القدر نفسه من سوء فيما يتعلق بالظروف الصحية، بيد أنه لا يزال دون المعايير الدولية الدنيا إلى حد كبير. فنسبة البطالة تبلغ ٢٥ في المائة، حتى في ظل تدفق المساعدة الاقتصادية إلى السلطة الفلسطينية، غير أن حالات الإغلاق والتقسيم إلى كانتونات تجعل مواصلة النشاط الاقتصادي المربح أمراً عسيراً بل مستحيلاً في كثير من الأحيان. وتكمن الصعوبة الأساسية في ذلك المزيج من نقاط التفتيش وحواجز المرور ومتطلبات إصدار التصاريح، الذي يعوق الحركة من المرافق الطبية وإليها، حتى داخل الضفة الغربية، ولا سيما انطلاقاً من القرى ومخيمات اللاجئين المحيطة بالبلدات والمدن الكبيرة حيث تقع المستشفيات وسائر المرافق الطبية. وتجعل القيود المفروضة أيضاً دخول معظم الفلسطينيين الذين يعيشون في الضفة الغربية إلى إسرائيل عسيراً للغاية، بل ومستحيلاً في كثير من الأحيان. وتفيد التقارير على نطاق واسع بأن تلك الظروف تسبب أمراضاً مختلفة، وبخاصة في أوساط الأطفال الذين يعانون سوء التغذية والصدمات النفسية.

٣٩ - وتنفي حكومة إسرائيل أي مسؤولية، بوصفها السلطة القائمة بالاحتلال، عن الظروف الصحية الشديدة التدني. وفيما يتعلق بغزة، فهي تدعي أنه اعتباراً من ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، لم تعد السلطة القائمة بالاحتلال، على النحو المبين في الفقرة ٥، ومن ثم فهي لم تعد مسؤولة قانوناً عن أي نتائج ضارة يعاني منها سكان غزة. وتشير إسرائيل أيضاً إلى أنها باتت تنتهج إزاء غزة، منذ استلام حماس المقاليد، سياسة لمكافحة الإرهاب هي أشبه ما تكون بالحرب، على منوال "الحرب على الإرهاب". بيد أنه من منظور القانون الدولي، تبقى إسرائيل السلطة القائمة بالاحتلال، وبالتالي فهي تخضع لاتفاقية جنيف الرابعة، التي تشدد بشكل مفصل في المواد من ١٣ إلى ٢٥ منها على الواجب القانوني المنوط بالسلطة القائمة بالاحتلال من حيث كفالة صحة السكان الخاضعين للاحتلال.

٤٠ - ولهذا المجموعة من الالتزامات أهمية خاصة بالنسبة للأرض الفلسطينية المحتلة، نظراً للطابع الطويل الأمد للاحتلال، وبالنسبة لغزة حيث تلحق الآثار العميقة الإضافية الناجمة عن السياسات الإسرائيلية أضراراً فادحة بصحة سكان غزة وحسن أحوالهم قاطبة. فالمادة ١٦، على سبيل المثال، تنص على ما يلي: "يكون الجرحى والمرضى وكذلك العجزة والحوامل موضع حماية واحترام خاصين". وتوطد المادة ٢٥ (١) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ذلك الالتزام، حيث تنص على ما يلي: "لكل شخص الحق في مستوى من المعيشة كاف للمحافظة على الصحة والرفاهية له ولأسرته. ويتضمن ذلك التغذية والملبس والمسكن والعناية الطبية وكذلك الخدمات الاجتماعية اللازمة. وله الحق في تأمين معيشته في حالات البطالة والمرض والعجز والشيخوخة وغير ذلك من فقدان وسائل العيش نتيجة لظروف خارجة عن إرادته".

٤١ - ولعل أوضح تجسيد في القانون الدولي للحق في الصحة ما يرد في المادة ١٢ (١) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التي تنص في جزء منها على ما يلي: "تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى من الصحة الجسمية والعقلية يمكن بلوغه". وتكتسي الفقرتان (ب) و (د) من المادة ١٢ (٢) أيضاً أهمية في هذا الصدد، وهما تنصان في جزء منهما على ما يلي: "تشمل التدابير التي يتعين على الدول الأطراف في هذا العهد اتخاذها لتأمين الممارسة الكاملة لهذا الحق، تلك التدابير اللازمة من أجل: (ب) تحسين جميع جوانب الصحة البيئية والصناعية؛... (د) تهيئة ظروف من شأنها تأمين الخدمات الطبية والعناية الطبية للجميع في حالة المرض".

٤٢ - ولما كانت إسرائيل طرفاً في صك تلك المعاهدة، فهي ملزمة بالمعايير الأساسية التي يؤكدتها الصك، والتي تعبر على أية حال عن الالتزامات القانونية المتجسدة في القانون الدولي

العربي. وبوجه عام، تنطبق التزامات القانون الإنساني الدولي ومعايير حقوق الإنسان أشد ما تنطبق عندما تتوافر ظروف يوجد فيها من يقوم بدور الوصي، على شاكلة الدور الذي تؤديه سلطة قائمة بالاحتلال إزاء سكان قيد الأسر.

٤٣ - وينطوي مجمل النهج الذي تتبعه إسرائيل وأيضاً الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي إزاء غزة منذ فوز حماس في انتخابات كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، على انتهاك منهجي واسع النطاق وغير مشروع للمادة ٣٣ من اتفاقية جنيف الرابعة التي تحظر على نحو غير مشروط العقاب الجماعي: "لا يجوز معاقبة أي شخص تحت الحماية عن مخالفة لم يقترفها هو شخصياً. وتحظر العقوبات الجماعية وبالمثل جميع تدابير التهديد أو الإرهاب". وبشكل عملي أكثر، ما فتئ الأخصائيون في الميدان الطبي يحذرون من أن النظام الصحي في غزة نظام هش، وكثيراً ما يوصف بأنه "على حافة الانهيار" أو "غير قادر على الاستمرار".

٤٤ - وفي الضفة الغربية، فرغم غياب الحصار المنهجي أو عدم منع وصول ما يلزم من أموال لتقدم العناية الطبية، ثمة العديد من أوجه الشبه بين تجربة الضفة الغربية والحالة في غزة، رغم أن إسرائيل لم تدّ ع قط أنها لم تعد السلطة القائمة بالاحتلال في الضفة الغربية. ففي الضفة الغربية، تدأب حكومة إسرائيل بشكل روتيني على تيرير ما تمارسه من سياسات العقاب الجماعي على السكان الفلسطينيين بذريعة أنها ضرورية لضمان أمن الاحتلال، بما في ذلك المستوطنات، وأمن إسرائيل ذاتها. ومن اللازم الموازنة بين تلك المزاعم الأمنية في سياقها، أيما كانت صحتها عندما تؤكد على نحو مستقل، وبينما يقع من ضرر على الشعب المحتل. وذلك ما قامت به محكمة العدل الدولية فيما يتعلق بالجدار (انظر الفقرة ٣)، وتم رفض الادعاء الإسرائيلي، لا سيما وأن إسرائيل شيدت الجدار في أرض فلسطينية محتلة، واستخدمت الأرض المصادرة من أجل توسيع المستوطنات، وهو في حد ذاته غرض غير مشروع وغير ذي صلة بتاتا بالمزاعم الأمنية المشروعة. وأعيقت بوجه خاص خدمات العلاج النفسي وفرص الوصول إلى المرافق الطبية، ولا سيما في حالات الطوارئ الصحية، بسبب القيود المفروضة في كل مكان على التنقل في جميع أنحاء الضفة الغربية نتيجة لنقاط التفتيش وحواجز المرور وعمليات الإغلاق. والظاهر أن هذه القيود المفرطة، ولوحظ وجودها في كثير من الأحيان، مصحوبةً بشتى ممارسات التهريب والإذلال التي تجبر الفلسطينيين على الإحجام عن التنقل في الضفة الغربية. وبمرور الوقت، تضر هذه الحالة بالغ الضرر بصحة السكان. فنظام العزل إنما هو بمثابة عقاب جماعي، يشكل انتهاكا للمادة ١٣ (١) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تنص على ما يلي: "لكل فرد الحق في حرية التنقل واختيار محل إقامته داخل حدود كل دولة".

٤٥ - وخلاصة القول إن الأشكال التي اتخذها الاحتلال في غزة والضفة الغربية تفرض ضغوطاً شديدة على قدرة الفلسطينيين الذين يعيشون تحت الاحتلال على المحافظة على صحتهم البدنية والنفسية. وكانت الآثار الضارة شديدة الوطأة على الأطفال بوجه خاص. والجدير بالملاحظة أنه نظراً لطول أمد فترة الاحتلال، فإن الغالبية الساحقة من الفلسطينيين في غزة والضفة الغربية قد عاشت طول عمرها تحت الاحتلال. وفي مؤتمر عقد في القدس الشرقية، استوقف المقرر الخاص بشكل خاص التعليق الذي أبداه أحد أساتذة جامعة بير زيت في الضفة الغربية، عندما قال: "عمرى ٤٣ عاماً، ولم يقيض لي أن أذوق طعم السعادة ولو ليوم واحد في حياتي كلها". وفي هذا الصدد، وبعيدا عن لغة الإحصاءات، فإن القهر الناجم عن احتلال عسكري مستمر دونما هوادة لا يتماشى مع مقتضيات الحفاظ على الصحة النفسية والبدنية الأساسية.

ألف - انتهاكات أخرى تؤثر في المرضى القادمين من غزة: جهاز شين بيت (جهاز الأمن العام) يستجوب مرضى فلسطينيين في معبر إريتر

٤٦ - أصدرت رابطة أطباء من أجل حقوق الإنسان - إسرائيل تقريراً في ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٨، يحوي شهادات ٣٢ مريضاً من سكان غزة كانوا قد خضعوا لاستجوابات في معبر إريتر. ويستند التقرير إلى معلومات وردت منذ تموز/يوليه ٢٠٠٧. وكان الأفراد المعينون يسعون إلى دخول إسرائيل لتلقي علاجات طبية عاجلة غير متاحة في غزة لأمراض عضال كثيراً ما تهدد الحياة بالخطر، وادعوا أنهم خضعوا لاستجواب قاس وغير لائق في ظروف من التهيب على أيدي أفراد من جهاز الأمن العام الإسرائيلي (شين بيت). وتبين الشهادات إصراراً إسرائيلياً ثابتاً على أن كل من يسعى للحصول على تصريح بالخروج سيظل ينتظر لفترة غير محددة الأجل، ما لم يوافق على تزويد جهاز الأمن العام الإسرائيلي بالمعلومات المطلوبة، و/أو يتعاون مع جهاز الأمن العام في المستقبل. ويفيد التقرير أيضاً بأن عدداً من سكان غزة قرر التخلي عن العلاج الطبي بدل مكابدة الاستجواب، رغم ما قد يجره هذا القرار من عواقب صحية وخيمة. وقال أحد الأشخاص ما يلي: "وبعدئذ، قال لي المستجوب 'أنت مريض بالسرطان، وسرعان ما سينتقل إلى مخك. وما دمت لا تساعدنا - [فسوف] تنتظر إلى حين [افتتاح] معبر رفح". وهذه الملاحظة مثال نموذجي على الشهادات المجمعة لأغراض التقرير.

٤٧ - وردت حكومة إسرائيل على الادعاءات الواردة في تقرير رابطة أطباء من أجل حقوق الإنسان - إسرائيل، مؤكدة أن سلوكها إنما يدخل في نطاق حقوقها السيادية، وأنه سلوك معقول في ضوء الظروف الأمنية الخطيرة، من قبيل الهجمات التي تشنها حماس على

معبّر إريترز، حيث تجري عمليات الاستجواب. وتمثل الادعاءات الإسرائيلية الرئيسية في أن إسرائيل لم تعد مسؤولة بتاتاً عما يجري في غزة ما دامت لم تعد السلطة القائمة بالاحتلال في ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، وأن لها كامل السلطة التقديرية لحرمان سكان غزة من الوصول إلى إسرائيل لأي أسباب كانت، وأن ذلك الاستنتاج يحظى بدعم السلطات القضائية الإسرائيلية.

٤٨ - ولأغراض القانون الإنساني الدولي، لا يزال قطاع غزة خاضعاً للاحتلال الإسرائيلي (انظر الفقرة ٥). وبالتالي، فرغم أن المادتين ٥٥ و ٥٦ من اتفاقية جنيف الرابعة لا تتصدیان على نحو صريح للحالة قيد الاستعراض، فإنهما تفرضان على السلطة القائمة بالاحتلال واجباً قانونياً عاماً باتخاذ جميع التدابير اللازمة للحفاظ على صحة الأشخاص المشمولين بالحماية.

٤٩ - ورهنأ بالطريقة التي ينظر بها إلى تلك المحاولة الرامية إلى ابتزاز المعلومات والتعاون مقابل إصدار تصاريح الخروج لتلقي العلاج الطبي، يبدو أنها تشكل على الأقل انتهاكاً للمادة ٣ (١) (ج) التي تحظر "المعاملة القاسية والتعذيب"، وكذلك الأمر بالنسبة للمادة ٥ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ولعل أهم نص قانوني في هذا الصدد هو اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب، التي تنص على طائفة واسعة من المتطلبات لتجنب استنتاج وجود "تعذيب أو غيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة". وتربط المادة ١ بين التعذيب وما يتصل به من معاملة وبين السلوك الذي يأتيه موظف عمومي أثناء الاستجواب، سواء بأساليب "بدنية أو نفسية"، سعياً للحصول على معلومات باستخدام شتى أشكال التهيب؛ وتفرض الأحكام الأخرى من اتفاقية مناهضة التعذيب مجموعة متنوعة من الواجبات القانونية على الدولة، كما تمنح حقوقاً إلى الأفراد المتضررين.

٥٠ - ويخلص المقرر الخاص إلى أن الممارسات الاستجوابية الإسرائيلية، على نحو ما أفادت به رابطة الأطباء من أجل حقوق الإنسان - إسرائيل استناداً إلى شهادات أفراد من غزة، تشير بقوة إلى حدوث انتهاكات للمسؤوليات القانونية الملقاة على عاتق إسرائيل بوصفها السلطة القائمة بالاحتلال. وليست الردود الإسرائيلية مقنعة لأنها تقوم على فرضية أن غزة لم تعد محتلة. وثمة أخبار أخرى مثيرة للقلق، تشير إلى أن ستة مرضى من سكان غزة كانوا مصابين بأمراض خطيرة وافتهم المنية في فترة ٢٤ ساعة، بينما كانوا ينتظرون صدور الإذن بالسفر. وتفيد حركة تحرير غزة بأن ٢٣٣ من سكان غزة المصابين بأمراض خطيرة لقوا حتفهم في غمرة التأخيرات التي واجهت محاولاتهم مغادرة غزة لتلقي العلاج الطبي اللازم خلال فترة الحصار.

سادسا - التوصيات

٥١ - في ما يلي التوصيات، المستمدة من متن التقرير، التي أشدد عليها باعتبارها مسائل ملحة:

(أ) ينبغي للجمعية العامة أن تطلب إلى محكمة العدل الدولية إجراء تقييم قانوني للاحتلال الإسرائيلي للأرض الفلسطينية من منظور حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير؛

(ب) ينبغي التماس مساعدة مجلس الأمن في تنفيذ فتوى محكمة العدل الدولية لعام ٢٠٠٤ بشأن النتائج القانونية المترتبة على تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة؛

(ج) في ضوء استمرار الانتهاكات الجسيمة لاتفاقيات جنيف على مدى فترة طويلة من الزمن، ينبغي النظر بجدية في الالتزامات القانونية التي تقع على عاتق الأطراف في هذه المعاهدات من أجل "كفالة احترام" التعهدات الأساسية على النحو المطلوب في المادة ١ المشتركة. ولعل الخطوة الأولى تكمن في حث حكومة سويسرا، بوصفها الوديع لاتفاقيات جنيف، على الدعوة إلى عقد اجتماع للدول الأطراف بغرض استكشاف سبل تنفيذ واجباتها القانونية، نظرا لاستمرار الانتهاكات الجسيمة للنظام القانوني للاحتلال على يد إسرائيل؛

(د) ينبغي أن تحيط جميع وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة علماً على نحو جدي بإخفاق إسرائيل في الوفاء بتعهداتها المقطوعة في مؤتمر قمة أنابوليس بوقف التوسع الاستيطاني، وتيسير حرية الحركة في الضفة الغربية، وتلبية الاحتياجات الإنسانية للفلسطينيين الخاضعين للاحتلال؛

(هـ) ينبغي أن تدرس الأمم المتحدة المسؤولية التي تقع عليها إزاء حسن أحوال الفلسطينيين الذين يعيشون في ظروف الاحتلال غير المشروعة، ولا سيما ما يجره ذلك من أشكال التعسف في نقاط مراقبة الحدود، والنيل من حرية الصحفيين واستقلاليتهم، واندلاع الأزمة العامة في مجال الرعاية الصحية، وبخاصة في غزة؛

(و) نظرا للأزمة الصحية السائدة في غزة، ينبغي أن يعمل أعضاء المجتمع الدولي، بما في ذلك الأمم المتحدة، على استئناف تقديم المساعدة الاقتصادية على سبيل الأولوية القصوى. فأمام نذر الكارثة الإنسانية التي تلوح في الأفق، صارت مسؤولية الاضطلاع بأي عمل ممكن للتخفيف من المعاناة الإنسانية مسؤولية جسيمة. وهي مسؤولية إزاء السكان المدنيين في غزة، لا تترحم بتلبية حماس للشروط السياسية التي حددها إسرائيل أم لا، ولا بصمود وقف إطلاق النار من عدمه.